

النكت على مقدمة ابن الصلاح

ويجاب بأن قوله أولا " وإذا قيل غير صحيح فمعناه لم يصح إسناده " أن هذا يقتضي أن الحديث إذا روي من وجوه كلها غير صحيحة أقتضى ذلك الحكم على متنه بأنه غير صحيح لأن قوله " لم يصح إسناده " اسم جنس مضاف ليعم جميع المسانيد وهو موافق للكلام الثاني ثم إنه لا يلزم من ضعف السند ضعف المتن فقد يكون السند ضعيفا والمتن صحيح كرواية يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار حديث " البيعان بالخيار " غلط يعلى إنما هو عبد الله